

تاج العروس من جواهر القاموس

لَا قَى الْبَدْرِ الْكِلَابَ فَأَعْتَلَجَا ... مَوْجَ أَيْدِيهِمَا لِمَنْ غَلَبَا
وَالرَّكَاءُ بِالْفَتْحِ : وَادٍ مَعْرُوفٌ . وَفِي بَعْضِ نُسَخِ الْجَمْهَرَةِ : سُرَّةُ
الرَّكَاءِ بِالْكَسْرِ . وَقَالَ لَبِيدٌ أَيْضًا :
" الْمُطْعَمُونَ الْجَفْنَةُ الْمُدْعَدَّةُ .
" وَالضَّارِبُ الْهَامَ تَحْتَ الْخَيْضَعَةِ وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : دَعْدَعٌ بِالْمَعْرِ
خَاصَّةً إِذَا دَعَاها كَمَا فِي الصَّحاحِ . وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : أَدْعُ
الرَّجُلُ إِذَا كَثُرَ عِيَالُهُ . وَدَعْدَعُ الشَّيْءِ إِذَا حَرَّكَهُ حَتَّى اكْتَنَزَ
- كَالْمِكْيَالِ وَالْجُورِقِ - لِيَسَعَ الشَّيْءَ وَهُوَ الدَّعْدَعَةُ وَدَعْدَعَتِ
الشَّاهُ الْإِنَاءَ : مَلَأَتْهُ وَكَذَلِكَ الذَّاقَةُ . وَدَعُ دَعُ دَعُ بِالْفَتْحِ : لُغَةٌ فِي
دُعُ دُعُ بِالضَّمِّ وَمِنْهُ قَوْلُ الْفَرَزْدَقِ :
" دَعُ دَعُ بَأْعَنْقِكَ التَّوَائِمِ إِنْ زَنْدِيفِي بِادِخِ يَا ابْنَ الْمَرَاغَةِ عَالِي
وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : قَالَ أَعْرَابِيٌّ : كَمْ تَدْعُ لِيَلَاتُكُمْ هَذِهِ مِنْ
الشَّهْرِ ؟ أَيِ كَمْ تُبْقَى سِوَاهَا قَالَ : وَأَنْشَدَنَا :
" وَلَسْنَا لِأَضْيَافِنَا بِالْذُّعُ وَامْرَأَةٌ مُدْعَدَّةٌ الْخَلْخَالِ :
مَمْلُوءَةٌ السَّاقِ .

د ف ع .

دَفَعَهُ وَدَفَعَ إِلَيْهِ شَيْئًا وَدَفَعَ عَنْهُ الْأَذَى وَالشَّرَّ عَلَى الْمَثَلِ
كَمَنْعَ يَدِ دَفْعٍ دَفْعًا بِالْفَتْحِ وَمَدَّ فَعَاءً كَمَطْلَبٍ : أَزَالَهُ بِقُوَّةٍ .
وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : " وَلَوْ لَا دَفْعُ الْإِنِّ النَّاسَ " وَمِنْ كَلَامِهِمْ : ادْفَعْ
الشَّرَّ وَلَوْ إِنْصَبًا حَكَاهُ سَيَبَوَيْه . وَشَاهِدُ الْمَدِّ دَفْعُ قَوْلِ مُتَمِّمٍ
يَرْتِي أَخَاهُ مَالِكًا : .

" فَقَصْرَكَ إِنْ نَبِي قَدْ شَهِدْتُ فَلَمْ أَجِدْ بِكَ فَتًى عَنْهُ لِمَنْدِيَّةٍ
مَدَّ فَعَاءً وَفِي الْبَصَائِرِ : إِذَا عُدَّيَ الدَّفْعُ بِالِ لَى اقْتَضَى مُعْنَى
الْأَمَانَةِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : " فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ " وَإِذَا
عُدَّيَ بَعْنَ اقْتَضَى مُعْنَى الْحِمَايَةِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : " إِنْ يَدْفَعُ
عَنِ الذِّينِ آمَنُوا " وَقَوْلِهِ تَعَالَى : " لَيْسَ لَهُ دَافِعٌ مِنَ الْإِنِّ " أَيِ حَامٍ
. وَقَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ : مَدَّ فَعِ الْوَادِي : حَيْثُ يَدْفَعُ السَّيْلُ وَهُوَ أَسْفَلُهُ

حَيْثُ يَتَفَرَّقُ مَاؤُهُ . والدُّفْعَةُ بِالْفَتْحِ : المَرَّةُ الواحدةُ .
والدُّفْعَةُ بالضَّمِّ مِثْلُ الدُّفْعَةِ مِنَ المَطَرِ وَغَيْرِهِ كَمَا فِي الصَّحَاحِ
: دُفِعَ كَصُرَدٍ . والدُّفْعَةُ أَيضًا : ما دُفِعَ وانْصَبَّ مِنْ سِقَاءٍ أَوْ
إِنَاءٍ بِمَرَّةٍ نَقْلًا لِلَّيْثُ وَأَنْشَدَ :

أَيُّهَا الصُّلَّامُ الْمُغِذُ إِلَى المَدِّ ... فَعِ مِنْ نَهْرٍ مَعْقِلٍ فَا لِمَذَارِ
وَكَمَقْعَدٍ : ع وَيُقَالُ : بَلَ المَدِّ فَعِ : مَذْنَبُ الدَّافِعَةِ لِأَنَّهَا تَدْفَعُ
فِيهِ إِلَى الدَّافِعَةِ الْأُخْرَى . والمَذْنَبُ : مَجْرَى مَا بَيْنَ الدَّافِعَتَيْنِ .
وفي الصَّحَاحِ : المَدِّ فَعِ : وَاحِدٌ مَدَّافِعِ المِيَاهِ الَّتِي تَجْرِي فِيهَا .
وَقَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ : مَدَّ فَعِ الوَادِي حَيْثُ يَدْفَعُ السَّيْلُ وَهُوَ أَسْفَلُهُ
حَيْثُ يَتَفَرَّقُ مَاؤُهُ . قَالَ لَبِيدٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

فَمَدَّافِعُ الرِّيَّانِ عُرِّيَ رَسْمُهَا ... خَلَقًا كَمَا ضَمِنَ الوُحْيُ سِلَامُهَا
وَقَالَ سَلَامَةُ بْنُ جَنْدَلٍ :

شَيْبِ الْمَبَارِكِ مَدْرُوسٍ مَدَّافِعُهُ ... هَابِي المَرَاغِ قَلِيلِ الوَدْقِ
مَوْطُوبِ والمَدِّ فَعِ كَمَنْبَرٍ : الدَّفْعُ وَمِنْهُ قَوْلُهَا كَمَا فِي الصَّحَاحِ وَفِي
اللسَّانِ : يَعْنِي سَجَاحَ . وفي العُيُوبِ : وَمِنْهُ قَوْلُ امْرَأَةٍ جَالِغَةٍ :

" لَا بَلْ قَصِيرٌ مَدَّ فَعِ والمُدْفَعُ كَمُعْظَمٍ : البَعِيرُ الكَرِيمُ عَلَيَّ
أَهْلِيهِ إِذَا قُرِبَ لِلْحَمْلِ رُدَّ ضَنًّا بِهِ كَمَا فِي الْأَسَاسِ وَهُوَ كَالْمُقَرَّمِ
الَّذِي يُودَعُ لِلْفَحْلَةِ فَلَا يُرْكَبُ وَلَا يُحْمَلُ عَلَيْهِ نَقْلًا الْأَصْمَعِيُّ
وَقَالَ أَيُّضًا : هُوَ الَّذِي إِذَا أُتِيَ بِهِ لِيُحْمَلَ عَلَيْهِ قِيلَ : ادْفَعْ هَذَا
أَيَّ دَعْوَةٍ إِبْقَاءً عَلَيْهِ وَهُوَ مَجَازٌ .

قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :